

بيان

المقضاء العسكري بالقامشلي

يحكم بالسجن أربعة أشهر بحق السيد خالد معمو كنجو

علمت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية، بأنه وفي يوم الاثنين 822010 مثل أمام قاضي الفرد العسكري بالقامشلي المواطن السوري السيد خالد معمو كنجو بالمدعى رقم أساس (3813) لعام 2009، و أصدر سيادة قاضي الفرد العسكري بالقامشلي، الحكم بالسجن لمدة أربعة أشهر بحق السيد خالد معمو كنجو، والغرامة ثمانين ليرة سورية، مع حساب مدة موقوفيته، قراراً قابلاً للطعن بالنقض.

وقد جاء قرار الحكم بعد أن تم توجيه التهمة التالية إليه:

(إذاعة أنباء كاذبة من شأنها أن تنال من هيبة الدولة السورية...), بسبب مشاركته في بعض النشاطات في المهجر للمطالبة بوقف التمييز بحق المواطنين الأكراد في سوريا.

يذكر أنه تم ترحيل السيد خالد معمو كنجو من ألمانيا إلى سوريا منذ عدة أشهر بناء على الاتفاقية الأمنية الموقعة بين الدولتين بخصوص ترحيل المهاجرين غير الشرعيين.

إننا في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان، إذ ندين هذا الحكم الجائر بحق السيد خالد معمو كنجو، فإننا نطالب السلطات السورية السورية بالكف عن إحالة المدنيين إلى المحاكم العسكرية بموجب الصلاحيات الاستثنائية التي منحت لهذه المحاكم سندا لحالة الطوارئ الباطلة دستورا وقانونا ونبدي قلقنا البالغ من استمرار هذه الآليات التي تمارس في القضاء والتي تحمل دلالات واضحة على عدم استقلاليته وحياديته وتبعيته للأجهزة التنفيذية، مما يشكل استمرارا في انتهاك السلطة السورية للحريات الأساسية واستقلال القضاء التي يضمنهما الدستور السوري والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي وقعت وصادقت عليها الحكومة السورية.

وإننا نتوجه إلى السيد رئيس الجمهورية العربية السورية وبصفته رئيسا لمجلس القضاء الأعلى، من أجل التدخل لإغلاق ملف محاكمات أصحاب الرأي والضمير. وإسقاط التهم الموجهة إليهم، وإغلاق ملف الاعتقال السياسي وإطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي في سورية. كما نعوذ ونؤكد على ضرورة التزام الحكومة السورية بكافة الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي وقعت وصادقت عليها، وبتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين، تموز 2005.

دمشق في 1022010

لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا

مكتب الأمانة